

Distr.: General
30 June 2023
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

البند 72 من جدول الأعمال

المحيطات وقانون البحار

رسالة مؤرخة 30 حزيران/يونيه 2023 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيسة المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام

يشرفني أن أبلغكم بأن المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، المنعقد عملاً بقرار الجمعية العامة 249/72، اعتمد في 19 حزيران/يونيه 2023، في دورته الخامسة المستأنفة مجدداً، اتفاقاً في إطار الاتفاقية بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام (A/CONF.232/2023/4).

وهذا الاتفاق هو نتاج جهد كبير وحيوي متعدد الأطراف بذل على مدى قرابة عقدين في إطار الجمعية العامة من أجل حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، بما في ذلك من جانب الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية المنشأ بموجب القرار 24/59 واللجنة التحضيرية المنشأة بموجب القرار 292/69، قبل انعقاد المؤتمر.

واستناداً إلى ما تمخضت عنه الاتفاقية، يسهم هذا الإنجاز الرائد في إعادة تأكيد دور الأمم المتحدة كمحفل فعال لإيجاد الحلول المتفق عليها على الصعيد المتعدد الأطراف للتحديات العالمية، بما في ذلك التحديات التي تواجه محيطات العالم. وسيتيح تنفيذه الفعال وفي الوقت المناسب مساهمات بالغة الأهمية في معالجة أزمة الكوكب الثلاثية، وكذلك في تحقيق الأهداف والغايات المتعلقة بالمحيطات الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وإطار كونمينغ - مونترال العالمي للتنوع البيولوجي.



ويتناول الاتفاق حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام ويتضمن أحكاماً بشأن الموارد الجينية البحرية، بما في ذلك التقاسم العادل والمنصف للمنافع، والتدابير من قبيل الأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق، بما فيها المناطق البحرية المحمية، وتقييمات الأثر البيئي، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا البحرية. ويتناول الاتفاق أيضاً عدداً من القضايا الشاملة، مثل علاقته بالاتفاقية، والصكوك والأطر القانونية ذات الصلة، والهيئات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والقطاعية ذات الصلة. كما ينشئ مجموعة من الترتيبات المؤسسية، بما في ذلك مؤتمر للأطراف، وهيئة علمية وتقنية وهيئات فرعية أخرى تابعة لمؤتمر الأطراف، وآلية لتبادل المعلومات، وأمانة.

وأود أن أوجه انتباهكم إلى عدة مهام أسندت إلى الأمين العام للأمم المتحدة بموجب الاتفاق. وتشمل هذه المهام عقد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في موعد لا يتجاوز سنة واحدة بعد بدء نفاذ الاتفاق (المادة 47)، وأداء مهام الأمانة إلى أن تبدأ الأمانة المنشأة بموجب الاتفاق مهامها (المادة 50)، والعمل كوديع للاتفاق (المادة 75).

وأود أيضاً أن أوجه انتباهكم إلى الرغبة التي أعربت عنها عدة وفود في بذل جهود لدعم التعجيل ببدا نفاذ الاتفاق إضافة إلى التعجيل بتنفيذه، بوسائل منها إيجاد عملية تحضيرية من قبيل لجنة تحضيرية، وتحقيقاً لهذه الغاية، يتحتم أيضاً أن تبذل جهود، بما في ذلك من جانب الأمانة المؤقتة وكذلك من جانب الوفود، للترويج لفهم أفضل ودعم التصديق على الاتفاق، بما في ذلك من خلال أنشطة التوعية وبناء القدرات والمساعدة التقنية.

وسيكون من الضروري أن تتخذ الجمعية العامة الإجراء المناسب للسماح للأمين العام بتولي المهام المسندة إلى الأمين العام بموجب الاتفاق والوفاء بالتوقعات المذكورة أعلاه.

وعندما يدخل الاتفاق حيز النفاذ، سيتعين عقد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في غضون سنة. وهذا الاجتماع مكلف، بموجب الاتفاق، باعتماد النظام الداخلي له ولهيئاته الفرعية، فضلاً عن القواعد المالية (المادة 47)، وتحديد اختصاصات وطرائق عمل هيئاته الفرعية (المواد 46 و 49 و 55)، ووضع الترتيبات اللازمة لعمل الأمانة (المادة 50)، والاتفاق مع مرفق البيئة العالمية على ترتيبات لتنفيذ الأحكام ذات الصلة بالتمويل (المادة 52)، من بين أمور أخرى. وفي هذا الصدد، سيكون من المفيد جداً إيجاد عملية تحضيرية، تنشأ تحت رعاية الجمعية العامة، للاضطلاع بالأعمال التحضيرية اللازمة لذلك الاجتماع الأول وتقديم التوجيه بشأن عمل الأمانة المؤقتة إلى حين عقد ذلك الاجتماع.

وأغتنم هذه الفرصة لأعرب عن خالص امتناني لأعضاء مكتب المؤتمر وميسري المناقشات غير الرسمية وجميع الوفود على إسهاماتهم القيمة في نجاح المؤتمر.

وأود أيضاً أن أشكر الأمين العام للمؤتمر، ميغيل دي سيريا سواريس، وموظفيه المتفانين على دعمهم الثابت وخدماتهم الممتازة، التي أقدرها شخصياً ويقدرها جميع المشاركين.

(توقيع) رينا لي

السفيرة المعنية بالمسائل المتصلة بالمحيطات وقانون البحار
والمبعوثة الخاصة لوزير خارجية سنغافورة
ورئيسة المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم
قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن
حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج
حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام